[262] 9 الامام الثاني عشر عجل الله فرجه وقال ابن تيمية في ذكر الامام الثاني عشر الحجة ابن الحسن العسكري عجل الله فرجه: " وهذا لو كان موجودا معلوما لكان الواجب في حكم الله الثابت بنص القرآن والسنة والاجماع أن يكون محضونا عند من يحضنه في بدنه، كأمه وام أمه ونحوهما من أهل الحضانه، وان يكون ما له عند من يحفظه اما وصي أبيه ان كان له وصي، واما غير الوصي اما قريب واما نائب لدى السلطان فانه يتيم لموت أبيه، والله تعالى يقول " وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فان آنستم منهم رشدا فادفعوا إليهم أموالهم ولا تأكلوها اسرافا وبدارا أن يكبروا " فهذا لا يجوز تسليم ماله إليه حتى يبلغ النكاح ويؤنس منه الرشد كما ذكر الله تعالى ذلك في كتابه. فكيف يكون من يستحق الحجر عليه في بدنه وماله اماما لجميع المسلمين معصوما لا يكون أحد مؤمنا الا بالايمان به. ثم هذا باتفاق منهم سواء قدر وجوده أو عدمه لا ينتفعون به لا في الدين ولا في الدنيا، ولا علم احدا شيئا ولا عرف له صفة من صفات الخير ولا الشر فلم يحصل به شئ من مقاصد الامامة ومصالحها لا الخاصة ولا العامة. بل ان قدر وجوده فهو ضرر على أهل الارض بلا نفع اصلا، فان المؤمنين به لم ينتفعوا به أصلا ولا حصل لهم به لطف ولا مصلحة، والمكذبون به يعذبون عندهم على تكذيبهم به، فهو شر محض لا خير فيه ! وخلق مثل هذا ليس من فعل الحكيم العادل ". وقال " ثم انهم يقولون ان الله يجب عليه أن يفعل أصلح ما يقدر عليه للعباد